

سؤال للشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: من أحكام السقط

محمد بن صالح العثيمين

يقول اه طلبت مني احدى السيدات ان اكتب اه لبرنامج الخير مستفسرا عن مشكلة سبق وان حدثت في تلك السيدة نرجو ارتكك على احد علماء الفقه عبر برنامج نور على الدرب ونص المشكلة ان تلك السيدة اسقطت طفلا ميتا في الشهر السابع - [00:00:00](#) آآ من تكوينه. وكانت السيدة في حالة مرض شديد لغاية انها لم تستطع حمل الطفل ولم يكن بالقرب منها احد اه تطلب اليه حمل الطفل ودفنه فرجعت الى خدرها وتركته وفي الصباح حاولت السير الى مكان اسقاط الطفل فوجدته قد اكلته السباع او الكلاب -

[00:00:20](#)

وحيث ان تلك السيدة تعيش الان في قلق وحيرة من امرها خوفا من آآ عقوبة او خوفا من العقوبة او عقوبة ما حدث وتأمل ارشادها الى ما يجب ان تفعله وهل عليها اثم في ذلك وما كفارته؟ وتأمل التكرم بالرد - [00:00:40](#) اه اذا تكرمتم علينا وفقكم الله لا شك ان حرمة المسلم ميتا كحرمة حيا. نعم. وانه لا يجوز لها ان تعمل مثل هذا العمل وانه الذي

ينبغي بل يجب عليها - [00:00:58](#)

انها ابقتة عندها في البيت حتى تتصل باحد في الصباح ويقوم باللازم من تغسيله وتكفينه الصلاة عليه ودفنه ولكن اذا كان الامر كما كما هو الان نعم. فان عليها ان تتوب الى الله - [00:01:19](#)

وتستغفر ولا تعود لمثلها وعليها كذلك ايضا هي او غيرها ان تصلي على هذا طفل لانه لم يصلى عليه والصحيح من اقوال اهل العلم ان الصلاة على الميت لا تتقيد بشهر - [00:01:42](#)

ولا بسنة بل اي ميت لم يصلى عليه فانه يصلى عليه متى امكن ذلك وعلى هذا فهذا الطفل يصلي عليه هي او من علم بحاله من

المسلمين ولعل الله ان ييسر - [00:02:01](#)

انصلي عليه نحن ان شاء الله ويكون ذلك خير على خير. نعم. نعم - [00:02:21](#)